

## الأصول في النحو

وقالَ أَيْضاً : ( الأَوَّزَانِ ) جَانِبَا الخَرْجِ فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ ( مَوْؤُزَةً )  
مَأخُودَةً مِنْ ( الأَوْنِ ) لِأَنَّهَا ثَقُلَتْ عَلَى الْإِنْسَانِ فَتَكُونُ ( مَوْؤُزَةً ) مَفْعُولَةٌ  
فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ : إِنَّ مَوْؤُزَةً مَفْعُولَةٌ قِيلَ لَهُ : وَقَوْلُ فِي مَعْيَشَةٍ إِزَّهَا  
مَفْعُولَةٌ مِثْلُ : ( مَبِيدَةً ) وَمَفْعُولٌ وَمَفْعُولَةٌ لَا يَكَادُ يَجِيءُ إِلَّا عَلَى مَا كَانَ  
مَبْنِيًّا عَلَى ( فَعْلٍ ) تَقُولُ : ( بَرِيْعٌ ) فَهُوَ مَبِيدٌ وَبَرِعْتُ فَهِيَ مَبِيدَةٌ  
وَقِيلَتْ فَهِيَ مَفْعُولَةٌ وَلَيْسَ حَقُّ الْمَصَادِرِ أَنْ تَجِيءَ عَلَى ( مَفْعُولَةٍ ) وَقَدْ اخْتَلَفَ  
أَصْحَابُنَا فِي ( مَعْقُولٍ ) فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ مَصْدَرٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ : صِفَةٌ وَلَوْ كَانَ ( مَعْقُولٌ )  
مَصْدَرًا لَا خِلَافَ فِيهِ مَا وَجَبَ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَلَا يَقَاسُ عَلَيْهِ إِذَا وَجَدَ  
عِنْدَهُ مَذْهَبٌ لِقَلْتِهِ . وَمِنْ هَذَا الْبَابِ ( أُسْطُوَانَةٌ ) .  
قَالَ الْأَخْفَشُ : تَقُولُ فِي ( أُسْطُوَانَةٍ ) إِزَّهٌ فُعْلُوَانَةٌ لِأَنَّكَ تَقُولُ : أُسَاطِينُ  
فَأَسَاطِينُ فَعَالِيْنَ كَانَتْ ( أُفْعُلَانَةٌ ) لَمْ يَجْزُ : أُسَاطِينُ لِأَنَّه لَا يَكُونُ فِي  
الْكَلَامِ ( أَفَاعِينُ ) .  
وَقَدْ قَالَ بَعْضُ الْعَرَبِ فِي تَرْخِيمِ ( أُسْطُوَانَةٍ ) : سَطَايِنَةٌ فَهَذَا قَوْلٌ مَن لَغَتْهُ  
حَذْفُ بَعْضِ الْهَمْزِ كَمَا قَالُوا : وَيَلْمَهُ يَرِيدُونَ : وَيَلُّ لَأْمُهُ .